

سنن أبي داود

1060 - حدثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع .

أو مكة من بريد على جبل ألف بينهما نونان ثم الضاد بفتح (بضجنان نزل عمر ابن أن ٧
خمسة وعشرين ميلا) في ليلة باردة فأمر المنادي فنادى أن الصلاة في الرحال .
قال أيوب وحدث نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر
المنادي فنادى الصلاة في الرحال . K صحيح